المجلة السياسية والدولية

اسم المقال: المشاركة السياسية في العراق بعد عام 2003
اسم الكاتب: م.د. سمية غالب زنجيل
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6630
تاريخ الاسترداد: 2026/05/15 04:04 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من الصفحة الخاصة بالمجلة السياسية والدولية على موقع المجلات الأكاديمية العلمية العراقية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

المشاركة السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣

م.د سمية غالب زنجيل
الجامعة المستنصرية / كلية العلوم السياسية
smso82@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص:

تعتبر المشاركة السياسية نشاط سياسي يرمز إلى مساهمة المواطنين ودورهم في إطار النظام السياسي. وتبعاً لتعريف صموئيل هنتنغتون وجون نيلسون، فإن المشاركة السياسية تعني تحديداً ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء أكان هذا النشاط فردياً أم جماعياً، منظماً أم عفوياً، متواصلاً أم منقطعاً، سلمياً أم عنيفاً، شرعياً أم غير شرعي، فعالاً أم غير فعال. وأنها شكل من أشكال الممارسة السياسية، تتعلق ببنية النظام السياسي وآليات عملياته المختلفة، حيث يكمن موقعها داخل النظام السياسي في المدخلات، سواء كانت لتقديم المساندة للسلطة القائمة أم المعارضة، ولكنها تستهدف تغيير مخرجات النظام السياسي، بالصورة التي تلائم مطالب الأفراد والجماعات الذين يقدمون عليها.

الكلمات المفتاحية: المشاركة السياسية، النظام السياسي، المواطنون، القرار السياسي، العراق.
تاريخ الاستلام : ٤/ ١ /٢٠٢٤ **تاريخ القبول:** ١٣ / ٢ /٢٠٢٤ **تاريخ النشر:** ١ / ٣ /٢٠٢٤

Political participation in Iraq after 2003

Lecturer Dr. Sumaya Ghaleb Zangeel
Al-Mustansiriya University / College of Political Sciences
smso82@uomustansiriyah.edu.iq

Abstract:

Political participation is considered as a political activity that symbolizes the contribution of citizens and their role within a political system. According to Samuel Huntington and John Nelson, political participation specifically means the activity carried out by ordinary citizens with the intention of influencing the government decision-making process, whether this activity is individual or

collective, organized or spontaneous, continuous or interrupted, peaceful or violent, legitimate or not, effective, or ineffective. It is a form of political practice, related to the structure of the political system and the mechanisms of its various operations. Its position within the political system lies in the inputs, whether to provide support to the existing authority or to the opposition, but it aims to change the outputs of the political system, in a way that suits the demands of the individuals and groups to whom it is submitted.

Keywords: Political ParticipationPolitical SystemCitizens, Political Decision, Iraq.

اهمية البحث:

تنطوي دراسة المشاركة السياسية في العراق على أهمية كبيره بوصفها العملية التي يمكن للمجتمع من خلالها أن يسهم ويؤثر في تقرير الشؤون العامة والأمور السياسية عبر آليات تعزز اهتمامه السياسي وقنوات ترصن دوره السياسي في إطار العملية السياسية وبلورة مصالحه وتجميعها لممارسة نوع من الضغط على النظام السياسي لاتخاذ قرارات تحقق هذه المصالح.

أشكالية البحث:

على الرغم من أن مبدأ المشاركة السياسية يتطلب نشر التوعية ويستند إلى معايير التسامح والحوار والقبول بالآخر، إلا أن التطبيق العلمي لمبدأ المشاركة السياسية في العراق كانت له آثار سلبية عرقلة التحول الديمقراطي المنشود. إذاً، تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن تساؤل محوري وهو:

ما مدى أثر المشاركة السياسية على التحول الديمقراطي في العراق؟

ويتفرع من هذا السؤال السابق، مجموعة من الاسئلة الفرعية التي يتناول كل منها جانباً من جوانب المشاركة السياسية في العراق.

١. ما طبيعة الأحداث والتغيرات والتجارب التي شهدتها الساحة العراقية بعد احداث (٢٠٠٣)؟

٢. كيف اثرت الانتخابات التشريعية في تعزيز المشاركة السياسية؟

٣. ما هي مظاهر المشاركة السياسية في العراق؟

٤. ما هو أثر المشاركة السياسية على عملية التحول الديمقراطي؟

فرضية البحث:

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها ان التجارب الانتخابية والمشاركة السياسية للمواطنين لم تكن حرة ونزيهة نتيجة مجموعة من التحديات والإشكاليات التي اعترضت تلك التجارب؟

منهجية البحث:

أستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي معتمداً على البينات والمعلومات الواردة في الدراسات التي تتعلق بالمشاركة السياسية ، حيث يعتمد هذا المنهج على وصف الظاهرة المدروسة للوصول إلى معلومات كافية ودقيقة حول الظاهرة للوصول نتائج علمية تم تفسيرها بطريقة موضوعية.

المقدمة:

يعد مبدأ المشاركة السياسية واحدة من أهم المبادئ الديمقراطية التي أرست أسسها في معظم الأنظمة الديمقراطية المعاصرة، على ذلك فالنظام السياسي في العراق الجديد الذي بدأت تتبلور فيه ملامح بناء نظام ديمقراطي جديد كبديل عن نظام الحكم السابق الذي لا يمت بأية صلة إلى الديمقراطية، بل انه كان يعد من أكثر الأنظمة السياسية في العالم دكتاتورية وشمولية، ولمعرفة الكيفية التي تم على وفقها ترسيخ المشاركة السياسية في العراق بعد ٢٠٠٣ .

المبحث الأول: مصطلحات ومفاهيم أساسية:

سوف نتناول في هذا المبحث عدة مفاهيم أساسية ومهمة من اجل فهم مصطلح المشاركة السياسية وتعد هذه المفاهيم أساسية لوجود المشاركة السياسة في أي بلد.

أولا: الديمقراطية: بدءاً لابد من ذكر بصعوبة توفر تعريف جامع مانع للديمقراطية، فهي كما يذكر أرنت ليبهارت انه مفهوم يتحدى التعريف فعلياً(زينة ٢٠٠٦، ١٥).وهي مفهوم في غاية الغموض. ومن الصعب اختيار نسق واحد منها ليكون صالحاً لكل زمان ومكان، بل لكل بلد شكله المناسب من الحكم الديمقراطي، ولو كان للديمقراطية شكل جامد ومضمون عقائدي ثابت لما استطاع نظام الحكم الديمقراطي أن ينتشر عبر القارات ويتكيف مع مختلف الثقافات دون أن ينفي عقائد المجتمعات وقيم الشعوب المختلفة، بل إن الممارسة الديمقراطية الحقة قد ساعدت على تنمية الثقافات الوطنية وأكدت الثوابت التي تجلها الشعوب. الأمر الذي

أدى إلى زيادة العمل بهذا النظام من قبل الشعوب في كافة الدول الغير ديمقراطية بدون استثناء.(الكواري ،١٧)

أن مفهوم الديمقراطية مفهوم واسع يحتوي على العديد من الأنماط الفرعية التي تصل إلى ما يزيد على (٥٠٠) نمط مثلما عددها كل من عالمي السياسة ديفيد كولير David collier وستيفين ليفتسكي steven levitsky أنها اليوم مفهوم حي ينمو وينضج لتلبية الحاجة المتعاظمة لنظام الحكم العادل والديمقراطي. وقد بدا مفهوم الديمقراطية أميل إلى الأخذ بصفة المنهج ونظام الحكم والعملية السياسية، وأصبح له من التعريفات بعدد ما هناك من باحثين تناولوا الديمقراطية. بل إن الباحثين غيروا تعريفاتهم عبر الزمن. فالديمقراطية مصطلح سياسي غربي يوناني ويعني حكم الشعب، وان الشعب مصدر السلطات، وهذا المفهوم جزء من كيان الحضارة الغربية، وقد ظهر في الغرب كرد فعل للاستبداد والظلم والدكتاتورية التي شهدتها المجتمعات الغربية، وهي أسلوب من أساليب الحكم يقوم على الرأي العام، وانه نظام يستلهم شكله من رأي الأمة.

والمعنى الشائع للديمقراطية في العالم اليوم يطلق على المجتمع الذي له إدارة سياسية تضمن الحد الاعلى من الحقوق والحريات الفردية، وهذا المفهوم ذو اتجاه فكري علماني.

أما مارتين دُودج فقد عرف الديمقراطية في معناها الشامل أنها فلسفة اجتماعية كفيلة تطبق تطبيقا كاملا على كافة العلاقات الإنسانية فردية كانت أو جماعية وهو مبدأ متين ثابت الأركان على الرغم من استعداده لاستيعاب كل تغير أو تبديل في المجتمع الديمقراطي ومن الخطأ اعتبار الديمقراطية مبدأ وصل إلى حد التمام والكمال وأصبح لا قابلية لدية لمستزيد سواء فيما يتعلق بالمجتمع أو بالحكومة أو بالجهاز الاقتصادي العام.

أما ما معنى الديمقراطية بصورة عامة فهي حكومة يتمتع الشعب فيها بسلطان قوي عليها ويديرها مباشرة بواسطة نواب منتخبين. كما لها معنى أخر وهو قيام مجتمع يتمتع كل فرد فيه بالحقوق والامتيازات يتساوى عندها الجميع من دون اعتبار للمرتبة أو للمؤهلات أو للممتلكات أو للأجناس أو أصحاب العلم أو الثراء أو بين المنحدرين من أصلاب تتفاوت أنسابها.

ولو اعتبرنا الديمقراطية في كونها عملية اقتراع تعطي شرعية لمن يمثل الأغلبية في أن يتولى مقاليد الحكم، لما كانت الديمقراطية حلماً تهافت عليه الأمم، وتبذل الشعوب في سبيله سنين طويلة لان الديمقراطية الحقيقة كما يراها الليبراليون هي كل لا يتجزأ من التشريعات والتقاليد والأعراف، هدفها النهائي هو تحرير الإنسان الفرد من قيود السلطة وإطلاق الصناعة لقدراته الإبداعية والإنتاجية، لذا فأن عملية التحول الديمقراطي عمرها هو تاريخ البشرية ومبتغاها الأسمى هو الإنسان.

وكذلك يعرف لبست الديمقراطية بأنها: نظام سياسي يقدم فرص دستورية دورية لتغيير مسئولين الحكومة، وميكانيكية اجتماعية تسمح لأكبر جزء ممكن من السكان للتأثير على القرارات الرئيسة من خلال اختيارهم للمتنافسين للفوز بالمناصب السياسية. وبهذا فأنها تقوم على ثلاثة أسس وهي: مجموعة المعتقدات التي تضفي الشرعية على المؤسسات بحيث تكون مقبولة من الجميع، مجموعة من السياسيين الذين يتولون الحكم، مجموعة من السياسيين الذين يحاولون الوصول إلى السلطة من خلال المنافسة.

كما عرفها تورين على أنها: اختيار حر للحاكمين من قبل المحكومين يتم خلال فترات منتظمة. ويركز في هذا التعريف على الآلية المؤسساتية في اختيار الحكام، ويعتبرها أساس الديمقراطية فلا وجود لسلطة شعبية قابلة لتسميتها ديمقراطية ما لم تكن ممنوحة ومجددة عن طريق الانتخاب الحر(قبيسي ٢٠٠١، ٣٩).

ثانياً المواطنة:-

المواطنة في اللغة مشتقة من كلمة الوطن، والمواطنة هي: تمتع الشخص بحقوق وواجبات، وممارستها في بقعة جغرافية معينة، لها حدود معينة، تعرف بالوقت الحاضر بالدولة القومية الحديثة التي تستند إلى حكم القانون(فوزي ٢٠٠٧، ٧). كما عرفت على أنها علاقة بين الفرد والدولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقات من واجبات وحقوق في الدولة، وهي بهذا تعبر عن علاقة بين الفرد والدولة طبقاً للقانون الساري في الدولة، تتضمن نوع من الحرية والمسؤوليات وتمنحه حقوقاً سياسية. إن مبدأ المواطنة الكاملة المتساوية لكل من يحمل جنسية الدولة، دون تمييز وينبغي أن يكون الناخبون في النظام الديمقراطي مواطنين وان يعتبروا أنفسهم كذلك. إذ ماذا تعني حرية اختيار الحاكمين إذا كان المحكومون لا يأبهون بالحكم، أو كانوا لا يشعرون بالانتماء إلى مجتمع سياسي؟ فالوعي بالانتماء للوطن قد لا يكون موجوداً عند البعض، كما إن البعض الأخر قد لا يهمه فقدانه لحقوق المواطنة، أما لأنهم قانعون باحتلال مواقع معينة في المجتمع فلا يهتمون لمسألة تعديل القرارات والقوانين أو لأنهم يتهربون من المسؤوليات التي قد تقتضي منهم بعض التضحيات(فوزي ٢٠٠٧، ٤١). أو لان الدولة قد تكون فشلت في تقديم نفسها كحكومة لجميع المواطنين، فأوجدت فروقاً بين أفراد المجتمع جعلت الغالبية منهم يشعرون بأنهم مواطنون من الدرجة الثانية. في الدول الديمقراطية لكل المواطنين البالغين مسموح لهم بالتمتع بحق المواطنة، وان كانت هناك حدود عمرية أعلى لا تزال مفروضة على المرشحين لبعض المناصب

ثالثاً: المشاركة السياسية:-

أن المشاركة السياسية لا يمكن أن تتم إلا تحت خيمة النظام الديمقراطي ، الديمقراطية السياسية ، والديمقراطية الاجتماعية ، الديمقراطية التي يسود فيها القانون ، والمشاركة السياسية تعني مساهمة المواطنين ، ودورهم في إطار النظام السياسي بقصد التأثير في عملية صنع القرار الرسمي (الحكومي) ، سواء كان هذا النشاط فرديا أو جماعيا ، منظما أو عفويا ، متواصلا أو منقطعا ، وهو فعل طوعي ، والقصد منه التأثير في انتقاء السياسة العامة ، وإدارة الشؤون العامة، واختيار القادة السياسيين على المستويين المحلي والوطني ، وقد تكون مؤيدة أو معارضة، هدفها تغيير مخرجات النظام السياسي بالصورة التي تلبي مطالب الأفراد والجماعات التي يقومون بها. كما ويمكن تعريف المشاركة السياسية على أنها: مجموع النشاطات الجماعية، التي يقوم بها المحكومون، وتكون قابلة لان تعطيهم تأثيراً على سير عمل المؤسسات السياسية. ويقترن هذا المعيار كما ذكرنا بالنظم الديمقراطية، التي يعدها قيمة أساس، بمفهوم المواطنة(برو ١٩٩٨، ٣٠١). وبهذا المعنى فأن المشاركة السياسية عبارة عن نشاط سياسي يرمز إلى مساهمة المواطنين ودورهم في إطار النظام السياسي. وكذلك فأن هنتنغتون يعرفها على أنها هي : ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون العاديون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء كان هذا النشاط فردي أم جماعي، فعال أو غير فعال.

أن المشاركة السياسية تختلف أنماطها من جانب المواطنين في الدولة، تبعاً لاختلاف الأنظمة السياسية، حيث تتوقف مستوياتها على طبيعة النسق السياسي، وتتخذ أشكالها وفقاً لنمطه لان كل نسق يتضمن العديد من الأدوار التي يؤديها الإفراد داخله. وفي مقدمة أنماط المشاركة السياسية النشاط الانتخابي ، وهو ما يتطلب عملا تنظيميا مؤطرا بالقانون ، ولابد لهذا القانون من أن يخدم المواطن ، لا التضييق عليه ، فالنشاط الانتخابي يحتاج إلى قانون انتخابي عصري يعالج نظام الانتخاب ، يهدف إلى دفع أكبر قاعدة من المواطنين بالاشتراك في عمليات الاقتراع ، إلى جانب مساواة المواطنين على المستوى الوطني ، مع مصاحبة عمليات الفرز والإشراف لأصوات الناخبين ، والجهة أو الجهات المشرفة على هذه العملية ، حيث أن مخرجات العملية الانتخابية تؤدي إلى ولادة أهم سلطة من سلطات الدولة الثلاث، وهي السلطة التشريعية المنوط بها مراقبة أعمال السلطة التنفيذية ، وسن القوانين وصياغة الأنظمة مع مراقبة السلطة التنفيذية في عمليات أدائها الخاصة بتسيير أجهزة الحكومة، والتي هي على تماس يومي مع مصالح المواطنين .

أن الوطن بحاجة ماسة للعمل على توسيع قاعدة المشاركة السياسية ، والديمقراطية لا يمكن لها أن تقوم بدون مشاركة شعبية حقيقية ، وهذه المشاركة من خلال قانون انتخابي عصري يهدف لفرز ممثلين حقيقيين

لتطلعات جماهير الشعب ، ويحرص على أداء الحكومة ومراقبة هذا الأداء ، والقدرة على تصويبه في حالة الابتعاد عن المصلحة العامة للناس ، كما أن الوطن بحاجة ماسة جدا على إعطاء الحرية المسئولة لتشكيل التنظيمات السياسية والمهنية ، وهي المعبر عن الرأي الآخر الواجب الإصغاء إليه وتقديره واحترامه ، وحمايته أن كان يمثل الأقلية من هيمنة الأكثرية .

١- أشكال ومستويات المشاركة

لما كانت المشاركة السياسية تعنى بصفة عامة تلك الأنشطة الاختيارية أو التطوعية التى يسهم المواطنون من خلالها فى الحياة العامة، فإن هذه المستويات لمشاركة المواطنين فى الحياة العامة تختلف من دولة لأخرى ومن فترة لأخرى في الدولة نفسها .. ويتوقف ذلك على مدى توفر الظروف التي تتيح المشاركة أو تقيدها، وعلى مدى إقبال المواطنين على الإسهام في العمل العام.

أ – المستوى الأعلى : وهو ممارسو النشاط السياسي

ويشمل هذا المستوى من تتوافر فيهم ثلاث شروط من ستة : عضوية منظمة سياسية، والتبرع لمنظمة أو مرشح، وحضور الاجتماعات السياسية بشكل متكرر، والمشاركة في الحملات الانتخابية، وتوجيه رسائل بشأن قضايا سياسية للمجلس النيابي، ولذوى المناصب السياسية أو للصحافة، والحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد.

ب – المستوى الثاني : المهتمون بالنشاط السياسي Politically Relevant People :

ويشمل هذا المستوى الذين يصوتون في الانتخابات ويتابعون بشكل عام ما يحدث على الساحة السياسية.

ج .– المستوى الثالث : الهامشيون في العمل السياسي Spurs to Political Action :

ويشمل من لا يهتمون بالأمور السياسية ولا يميلون للاهتمام بالعمل السياسي ولا يخصصون أى وقت أو موارد له، وإن كان بعضهم يضطر للمشاركة بدرجة أو بأخرى في أوقات الأزمات أو عندما يشعرون بأن مصالحهم المباشرة مهددة أو بأن ظروف حياتهم معرضة للتدهور.

د – المستوى الرابع : المتطرفون سياسياً Excessive Participation :

وهم أولئك الذين يعملون خارج الأطر الشرعية القائمة، ويلجئون إلى أساليب العنف.

والفرد الذي يشعر بعداء تجاه المجتمع بصفة عامة أو تجاه النظام السياسي بصفة خاصة إما أن ينسحب من كل أشكال المشاركة وينضم إلى صفوف اللامبالين، وإما أن يتجه إلى استخدام صور من المشاركة تتسم بالحدة والعنف.

٢- **مراحل المشاركة :**

أ . الاهتمام السياسي : ويندرج هذا الاهتمام من مجرد الاهتمام أو متابعة الاهتمام بالقضايا العامة وعلى فترات مختلفة قد تطول أو تقصر، بالإضافة إلى متابعة الأحداث السياسية. حيث يميل بعض الأفراد إلى الاشتراك في المناقشات السياسية مع أفراد عائلاتهم أو بين زملائهم فى العمل، وتزداد وقت الأزمات أو في أثناء الحملات الانتخابية.

ب . المعرفة السياسية : والمقصود هنا هو المعرفة بالشخصيات ذات الدور السياسي في المجتمع على المستوى المحلى أو القومي مثل أعضاء المجلس المحلى وأعضاء مجلس الشعب والشورى بالدائرة والشخصيات القومية كالوزراء.

ج . التصويت السياسي : ويتمثل في المشاركة في الحملات الانتخابية بالدعم والمساندة المادية من خلال تمويل الحملات ومساعدة المرشحين أو بالمشاركة بالتصويت.

د . المطالب السياسية : وتتمثل في الاتصال بالأجهزة الرسمية وتقديم الشكاوى والالتماسات والاشتراك في الأحزاب والجمعيات التطوعية.

وتوجد المشاركة في كافة الأنظمة السياسية على اختلافها وإن كانت بالطبع تبدو أكثر وضوحاً وصراحة في التعبير عن نفسها في ظل الأنظمة الديمقراطية التي تتيح مساحات أكبر من الحرية واحتراماً لمنظومة حقوق الإنسان وانتخابات دورية حرة وتنافسية وبالتالي تتيح قدراً كبيراً لمشاركة المواطن بشكل فاعل في الحياة السياسية، وبالقدر الذي يهم المدافعين عن مشاركة أكبر فإن الانغماس الحقيقي في عملية صنع القرار سوف تجعل صقل هذه القرارات أكثر علاقة بالحاجات الحقيقية للمشاركين، وبالتالي أكثر تقبلاً من جانبهم ، وبعبارة أخرى أنه كلما زادت درجة المشاركة كلما ارتفع مستوى الشرعية نتيجة لذلك.

وفى مطلق الأحوال فإن النقطة الرئيسية فى هذا الموضوع هي فيما إذا كانت المشاركة السياسية الأعظم مؤدية إلى تعزيز شرعية النظام، ذلك أن وجهة النظر المقابلة هي أيضاً محل نقاش واسع كذلك، وحسب الرأي الثاني فإن المشاركة تؤدى إلى إدخال تعقيدات في عملية صنع القرار، وإحباطات من شأنها أن تقلل من كفاءة القرارات وبالتالي من شرعية الذين يصنعونها.

ويضيف أصحاب هذا الرأي أن المشاركة المفرطة قد تخلق ظروفاً تعكس الرضا أو النزاع وهو ما لا يظهر إلى السطح في الأشكال الأخرى للمشاركة، وإذا كان موجوداً ولا تتوفر الأبنية والوسائل التي تسهل عملية تشكيله والتعبير عنه.

ولذلك يذهب البعض إلى القول أن المشاركة تكون ذات أهمية بالقدر الذي تؤثر فيه على الحكومات فعلاً

وليس فقط بالذهاب إلى صندوق الاقتراع.

ومن ناحية أخرى فإن الأقلية من الناس النشطين تستطيع أن تتواصل في أفكارها بشكل منتظم مع ممثليها عبر الرسائل وفى أحيان كثيرة فإن مثل هذه النشاطات تحدث في نطاق ما يسمى بجماعات المصالح أو الضغط المنظمة أو التنظيمات الخاصة بالأحزاب السياسية.

٣-مدى المشاركة السياسية :

يتوقف المدى الذي يشترك به المواطن في العمل السياسي على اهتمامات المواطن بالدرجة الأولى، وعلى المناخ السياسي . فكريا ومادياً واجتماعياً . الذي يسود في المجتمع. ففي المجتمعات الغربية تعتبر المشاركة السياسية واجباً مدنياً على المواطنين، وكلما زادت المشاركة كان ذلك دليلاً على صحة المناخ السياسي وسلامته، فضلاً عن أن المشاركة تعتبر أفضل وسيلة لحماية المصالح الفردية.

وفى بعض المجتمعات تتمثل أعلى مستويات المشاركة فى الانتخابات على الرغم من أن نتائج الانتخابات تختلف إلى حد بعيد من بلد لآخر.

كما أن مدى المشاركة يتفاوت طبقاً للتعليم والمهنة والجنس والسن والديانة ومحل الإقامة والشخصية والمحيط الثقافي. فكلما زاد مستوى التعليم زادت المشاركة كما أن المشاركين من الرجال هم أكثر من المشاركات من النساء، وكذلك المشاركين من قاطني المدن هم أكثر من أولئك قاطني الريف. كما تزداد المشاركة بين المشتركين في عضوية الجماعات أو المنظمات المختلفة.

وعموماً فإن مستويات المشاركة تزداد مع ازدياد الرغبة فى التأثير على من يملكون السلطة السياسية، ومن ثم تكون محاولة استخدام طرق غير تقليدية للتأثير على السياسة العامة فى شكل ما أطلق عليه الحركات الاجتماعية الجديدة وهى نوع من جماعات الضغط أو المصالح، ولكنها تعبر عن اهتمامات مختلفة وتعمل بطرق تختلف عن تلك التي ترتبط عادة بجماعات الضغط مثل الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

٤-خصائص المشاركة السياسية :

تتسم المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية بمجموعة من السمات والخصائص الهامة وذلك على النحو التالي :

أ- المشاركة سلوك تطوعي ونشاط إرادي حيث أن المواطنين يقومون بتقديم جهودهم التطوعية لشعورهم بالمسئولية الاجتماعية تجاه القضايا والأهداف.

ب- المشاركة سلوك مكتسب فهي ليست سلوكاً فطرياً يولد به الإنسان أو يرثه، وإنما هي عملية مكتسبة يتعلمها الفرد أثناء حياته وخلال تفاعلاته مع الأفراد والمؤسسات الموجودة في المجتمع.

ج- المشاركة سلوك ايجابي واقعي، بمعنى أنها تترجم إلى أعمال فعلية وتطبيقية وثيقة الصلة بحياة وواقع الجماهير، فهي ليست فكرة مجردة تحلق في الأجواء ولا تهبط إلى مستوى التنفيذ.

د- المشاركة عملية اجتماعية شاملة ومتكاملة متعددة الجوانب والأبعاد تهدف إلى اشتراك كل فرد من أفراد المجتمع في كل مرحلة من مراحل التنمية، في المعرفة والفهم والتخطيط والتنفيذ والإدارة والاشتراك والتقويم وتقديم المبادرات والمشاركة في الفوائد والمنافع.

هـ- لا تقتصر المشاركة على مجال أو نشاط واسع من أنشطة الحياة بل إن للمشاركة مجالات متعددة اقتصادية وسياسية واجتماعية يمكن أن يشارك فيها الفرد من خلال اشتراكه في أحدها أو فيها كلها في آن واحد.

و- المشاركة الجماهيرية لا تقتصر على مكان محدد ولا تتقيد بحدود جغرافية معينة فقد تكون على نطاق محلى أو اقليمى أو قومي.

ز- المشاركة حق وواجب في آن واحد فهي حق لكل فرد من أفراد المجتمع وواجب والتزام عليه في نفس الوقت، فمن حق كل مواطن أن يشارك في مناقشة القضايا التي تهمه وأن ينتخب من يمثله في البرلمان وأن يرشح نفسه إذا ارتأى في نفسه القدرة على قيادة الجماهير والتعبير عن طموحاتهم في المجالس النيابية. فالمشاركة هي الوضع السليم للديمقراطية فلا ديمقراطية بغير مشاركة، كما أن المشاركة واجب على كل مواطن، فهو مطالب بأن يؤدى ما عليه من التزامات ومسؤوليات اجتماعية تجاه قضايا مجتمعه لإحداث التغيير اللازم نحو التوجه التنموي في المجتمع.

ح- المشاركة هدف ووسيلة في آن واحد .. فهي هدف لأن الحياة الديمقراطية السليمة تقتضى مشاركة الجماهير في المسئولية الاجتماعية والسياسية، مما يعنى تغيير سلوكيات وثقافات المواطنين في اتجاه الشعور بالمسئولية الاجتماعية، كما أنها وسيلة لتمكين الجماهير من لعب دور محوري في النهوض بالمجتمع نحو الترقي والرفاهية والمساهمة في دفع عجلة التنمية.

ط- المشاركة توحد الفكر الجماعي للجماهير حيث تساهم فى بلورة فكر واحد نحو الإحساس بوحدة الهدف والمصير المشترك والرغبة في بذل الجهود لمساندة الحكومة والتخفيف عنها.

أولا: متطلبات المشاركة السياسية الفاعلة:

تتطلب المشاركة ضرورة توافر عدد من العوامل التي تزيد من فاعليتها وتضمن بقاءها واستمرارها، وتساعدها على تحقيق أهدافها بما يدفع بمعدلات التنمية الشاملة. وأهم هذه المتطلبات :

١- ضرورة ضمان توفير المتطلبات والاحتياجات الأساسية للجماهير مثل الغذاء والكساء والمسكن الملائم والصحة والتعليم وفرص العمل وحرية التعبير وغيرها من الاحتياجات التي تحقق الإشباع المادي والنفسي للإنسان، ويتيح له قدراً من الاستعداد للمشاركة في الحياة العامة داخل وطنه.

٢- ارتفاع مستوى وعى الجماهير بأبعاد الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها المجتمع، ويكتسب هذا الوعي : إما عن طريق سعى الأفراد لبلوغ هذه القدر المطلوب من المعرفة، أو عن طريق الوسائل المختلفة لتكوين الرأي العام داخل المجتمع مثل المؤسسات الحكومية العاملة فى مجال الإعلام والثقافة والتعليم أو المؤسسات غير الحكومية، كالنقابات المهنية والعمالية والجمعيات الخاصة، والاتحادات.. بالإضافة إلى الأحزاب السياسية.

٣- الشعور بالانتماء للوطن، وإحساس المواطنين بأن مشاركتهم في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع تمثل واجباً تفرضه العضوية في هذا الوطن.

٤- الإيمان بجدوى المشاركة : فإحساس المواطن بأهمية المشاركة وفاعلية هذه المشاركة وسرعة استجابة المسئولين، يعمق من شعوره بجدوى مشاركته ومردودها المباشر على تحسين صورة حياته وحياة الآخرين داخل المجتمع.

٥- وضوح السياسات العامة المعلنة وذلك يتأتى من خلال الإعلام الجيد عن الخطط والأهداف ومدى مواءمتها لاحتياجات المواطنين.

٦- إيمان القيادة السياسية واقتناعها بأهمية مشاركة الجماهير فى صنع وتنفيذ السياسات العامة، وإتاحة الفرصة لدعم هذه المشاركة من خلال ضمان الحرية السياسية وإتاحة المجال أمام الجماهير للتعبير عن آمالهم وطموحاتهم ورأيهم في قضايا مجتمعاتهم ومشكلاته ومناقشة تصريحات المسئولين والقوانين العامة سواء داخل البرلمان أو عبر الصحف وفى الندوات العامة، فى ظل مناخ آمن ودون تعرضهم لأي مساءلة قانونية.

٧- وجود التشريعات التي تضمن وتؤكد وتحمى المشاركة، وكذلك الوسائل والأساليب المتنوعة لتقديم وعرض الآراء والأفكار والاقتراحات بوضوح تام وحرية كاملة، ومع توافر الأساليب والوسائل والأدوات التي تساعد على توصيل هذه الأفكار والتي تضمن وصول هذه المشاركات لصانع القرار.

٨- وجود برامج تدريبية لمن في مواقع المسئولية سواء في الحكومة أو في المؤسسات غير الحكومية في المجتمع لتدريبهم على مهارات الاستماع والإنصات واحترام فكر الجماهير، وكذلك على أساليب استثارة اهتمام الجماهير وتنمية قدراتهم على المشاركة.

٩- وجود القدوة الصالحة فى كل موقع من مواقع العمل مما يستلزم التدقيق فى اختيار القيادات، والتأكد من وضع الرجل المناسب في المكان المناسب. فهذه القدوة الصالحة من شأنها أن تكون مشجعة وليست معوقة للمشاركة. كما يفترض فيها إيمانها بإمكانات الشباب ودوره في عملية التنمية.

١٠- اللامركزية في الإدارة مما يفسح المجال أمام الجماهير لكي تشارك في إدارة شئون حياتها، ويفتح الباب لكل الجهود والمساهمات التي تقدمها الجماهير.

١١- زيادة المنظمات التطوعية ورفع مستوى فاعليتها حتى تغطى أكبر مساحة ممكنة فتنتشر في كل مكان وفى كل نشاط، وأن يكون لها دور فاعل من خلال إتاحة صلاحيات أكثر لها ما يجعلها أكثر تأثيراً في خدمة المجتمع.

١٢- تقوية دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية مثل : الأسرة والمدرسة والجامعة والمؤسسات الدينية والأحزاب ووسائل الاتصال وغيرها ... وتشجيعها على غرس قيم المشاركة لدى الجماهير.

١٣- ضرورة التزام وسائل الاتصال بالصدق والموضوعية في معالجة القضايا والأحداث والمشكلات المختلفة، وإفساح المجال أمام كافة الآراء والاتجاهات والأفكار للتعبير عن نفسها بغض النظر عن انتماءاتهم الحزبية أو المهنية.

ثانياً: دوافع المشاركة السياسية:

يسعى الفرد للمشاركة في مختلف المجالات والميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية، انطلاقاً من عدة دوافع منها ما يتصل بالمجتمع ككل، ومنها ما يتعلق باهتمامات الفرد واحتياجاته الشخصية. وعلى هذا يمكن الحديث عن نوعين من الدوافع :

١- الدوافع العامة : وتتمثل في :

- الشعور بأن المشاركة واجب والتزام من كل فرد تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، مما يستوجب مشاركة الجماهير وبفاعلية في الحياة العامة للمجتمع فيعبرون عن آرائهم وأفكارهم ورغباتهم فيما يجب اتخاذه من قرارات وقوانين وسياسات وفى البرامج والسياسات التي تتخذ استجابة لاحتياجات المواطنين.

– حب العمل العام والرغبة في مشاركة الآخرين في تطوير المجتمع وتحسين مستويات الخدمة فيه من خلال العمل في المجالات المختلفة التي تستهدف تحسين وجه الحياة على أرض الوطن.

– الرغبة في لعب دور محوري ومؤثر في أنشطة المجتمع المختلفة بالشكل الذي يؤثر على حاضرهم ومستقبلهم ويشعرهم بأهمية دورهم وانعكاساته على دعم مسيرة التنمية.

– الرغبة في تقوية الروابط بين مختلف فئات المجتمع وجماعاته بغية تحقيق نوع من التكامل. والتفاعل بين هذه الفئات بما يحقق المصالح المشتركة لهذه الفئات والجماعات.

– الأعباء الملقاة على كاهل الحكومة للوصول إلى الأهداف المطلوب تحقيقها.

– الرضا أو عدم الرضا عن السياسات القائمة. حيث أثبتت بعض الدراسات أن المشاركة الجماهيرية تزداد مع زيادة الرضا عن هذه السياسات والعكس صحيح. وأن الذين يهتمون بالمشكلات العامة هم أكثر الناس رضاء عن المجتمع.

– عوامل التنشئة الاجتماعية والسياسية فى محيط الأسرة أو المدرسة أو النادي أو المؤسسات الدينية أو التطوعية أو الأحزاب أو وسائل الاتصال وغيرها، والتي تنمى في الفرد قيمة المشاركة، وتجعل منه مواطناً مشاركاً.

– توافر الضمانات القانونية والدستورية التي تضمن للمواطنين الأمن والأمان والمناخ الديمقراطي السليم، وسيادة القانون وحرية التفكير والتعبير بما يتفق والمصالح العليا في المجتمع.

٢– الدوافع الخاصة : وتتمثل في :

– محاولة التأثير على صنع السياسة العامة في المجتمع لتكون ملائمة للاحتياجات الفعلية والرغبات الخاصة بأفراد المجتمع والتي تعود بالنفع عليهم.

– تحقيق المكانة المتميزة بين أفراد المجتمع واكتساب الشهرة والحصول على التقدير والاحترام.

– إشباع الحاجة إلى المشاركة، حيث تنقسم حاجات الإنسان إلى مستويات خمس هي: الحاجات الأساسية كالمأكل والملبس، والحاجة إلى الأمن والطمأنينة، والحاجة إلى المشاركة، والحاجة إلى العاطفة والتقدير، والحاجة إلى تحقيق الذات.

– تحقيق مصالح شخصية تتمثل فى السيطرة والتمتع بالنفوذ والسيطرة، وتحقيق منافع مادية وغيرها من المصالح الشخصية.

ثالثاً: الآثار الإيجابية للمشاركة السياسية

تؤثر المشاركة على الأفراد وعلى السياسة العامة للدولة .. فعلى مستوى الفرد تنمى المشاركة فيه الشعور بالكرامة والقيمة والأهمية السياسية وتنبه كلا من الحاكم والمحكوم إلى واجباته ومسؤولياته وتنهض بمستوى الوعي السياسي. كما أنها تساعد على خلق المواطن المنتمى الذي يعد عماد قوة وعافية الجسد السياسي. وعلى صعيد السياسة العامة تجلب المشاركة أعظم خير لأكبر عدد من الأفراد إذ أنها تدفع الحاكم إلى الاستجابة لمطالب المواطنين وتسهم في إعادة توزيع موارد المجتمع بشكل أكثر عدالة .. ومن ثم حيث يؤدى ازدياد عدد المشاركين إلى مزيد من العدل الاقتصادي والاجتماعي عن طريق قيام الحكومة بإعادة توزيع الدخل والثروات.

رابعا الانتخاب:

إن الديمقراطية تفترض أن يكون الحكام ذو صفة تمثيلية، أي أن تكون هناك قوى مجتمعية فاعلة بحيث يكون عملاؤها السياسيون وسائلها وأدواتها، أي ممثلين لها. ويشترط في الانتخاب ان يكون تنافسي ونزيه وتعددي، فهو قاعدة النمط الديمقراطي كما انه يمثل الطريقة المثلى لتعيين الحكام لذا تعد الانتخابات حجر الزاوية في النمط الديمقراطي حيث يختار المواطنون بين مرشحين عدة(عبد الله ١٩٩٧ ، ٢٢) ولعل إحدى تجليات المشاركة السياسية الفعالة تتمثل في تداول السلطة سلمياً من خلال الانتخابات الحرة والنزيهة، فالديمقراطية منهج اختيار متجدد لمتخذي القرار من قبل الملزمين بالقرارات العامة يتم بوساطته، ومن خلال الانتخابات الدورية النزيهة، تفويض كل من السلطة التشريعية والتنفيذية، وفقاً لبرامج الفردية أو الحزبية التي عرضها متخذو القرارات الجماعية على الناخبين عندما رشحوا أنفسهم لتولي السلطة. إن تلك البرامج التي يتم انتخاب المفوضين لتولي السلطة على أساسها قد تحمل بعض التفصيلات العقائدية ولكنها تتم على وفق مبادئ الشرعية الدستورية(الكواري ،٢٠)

فالانتخاب هو اختيار الشخص المناسب ليتبوأ منصباً أو وظيفة معينة عن طريق اقتراع أعضاء المجتمع أو ممثليهم. أو انه اختيار الناخبين لشخص أو اكثر من بين عدد من المرشحين لتمثيلهم في حكم البلاد.

وان الانتخابات الهدف منها هو تحقيق وظيفتين رئيسة هما:

١- إعطاء الشرعية لأولئك الذين يمارسون السلطة.

٢- تنشيط الإحساس لدى المحكومين بانتمائهم للمجموعة الكبيرة بفضل ممارستهم الجماعية لامتياز مشترك(برو ١٩٩٨، ٣٠٥).

خامساً: الاستفتاء:

هو عرض موضوع عام على الشعب لأخذ رأيه فيه بالموافقة أو الرفض(Burdeau 1969, 134)، والاستفتاء على أنواع منها(العاني ٢٠٠٧، ٥٤):

١- من حيث الموضوع :هنالك استفتاء دستوري يتعلق بإقرار دستور أو تعديله، وهنالك استفتاء سياسي يتعلق بقضية سياسية كعقد معاهدة مهمة أو الدخول في حلف أو تجمع دولي أو إقليمي وما شابه،وهناك الاستفتاء التشريعي الذي يتعلق بإقرار مشروع قانون ما أو مجموعة قوانين.

2- هنالك استفتاء وجوبي،وآخر اختياري،فإذا نص الدستور على ضرورة عرض قضايا معينة على الشعب يعد هنا الاستفتاء وجوبي،أما إذا لم ينص الدستور على القضية المطروحة فيكون الاستفتاء اختياري،فعلى سبيل المثال نص الدستور العراقي الحالي على وجوب عرض تحول المحافظات إلى أقاليم على الاستفتاء.

المبحث الثاني: المشاركة السياسية في النصوص الدستورية والقانونية

ان مبدأ المشاركة السياسية يقوم على أساس نظام ديمقراطي يسمح بإعطاء الحق للناخبين في المشاركة في العملية السياسية إذاً فالديمقراطية شرط أساسي لوجود المشاركة السياسية، وفيما يتعلق بالعراق فأنه عانى من فترات حكم دكتاتوري قيدت ومنعت مثل وجود هكذا مظاهر للمبادئ الديمقراطية وان كنا قد شهدنا في تلك الفترة بأجراء الانتخابات إلا إن هذه الانتخابات كانت لا تتعدى سوى إجراءات روتينية لان العملية الانتخابية كانت تفتقر لشروط الانتخاب والتي من ابسطها وجود متنافسين على العملية السياسية وفيما بعد يختار الناخب الأفضل للحكم.

إذاً تميز العراق بتلك الفترة بالحكم الدكتاتوري الشمولي الذي لا يسمح بأي تعددية سياسية ولا بأي مبدأ من مبادئ الديمقراطية، وبعد سقوط الحكم الاستبدادي وتحول العراق من نظام حكم دكتاتوري إلى نظام حكم ديمقراطي كما اقر ذلك دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ بأن جمهورية العراق دولة مستقلة ذات سيادة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي اتحادي(المادة الاولى من الدستور العراقي ٢٠٠٥). إذن فأن الدستور منح نظام الحكم صفة الديمقراطية وان لقيام الديمقراطية عدة مبادئ يجب توافرها وهي : المشاركة السياسية، والانتخاب، المواطنة.. الخ من المبادئ الديمقراطية. وقد أشار الدستور في بعض مواده إلى ضرورة عدم جواز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية(المادة الثانية من الدستور العراقي ٢٠٠٥). كذلك لا يجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الواردة في هذا الدستور فيما ذكرت المادة

الخامسة من الدستور بأن السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات وشرعيتها، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية. وفي المادة السادسة أشار إلى انه يتم تداول السلطة سلمياً عبر الوسائل الديمقراطية المنصوص عليها في هذا الدستور. كما أشار في المادة (٢٠) إلى للمواطنين، رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح. كما وان الدستور أعطى مجالات واسعة في المشاركة في العملية السياسية ومنها منح الدستور(المادة السادسة والثلاثون من الدستور العراقي٢٠٠٥)

أولا حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانياً . حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

ثالثاً . حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظم بقانون. وكذلك أشار في المادة السابعة والثلاثون إلى حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية، أو الانضمام إليها مكفولة، وينظم ذلك بقانون، وكذلك لا يجوز إجبار احد على الانضمام إلى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية، او إجباره على الاستمرار في العضوية فيها.

إذ من خلال هذه القنوات يستطيع الفرد المشاركة في العملية السياسية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وان الدستور في المادة الثامنة والأربعون أشار إلى أن يتكون مجلس النواب من عدد من الأعضاء بنسبة مقعد واحد لكل مائة ألف نسمة من نفوس العراق يمثلون الشعب العراقي بأكمله، يتم انتخابهم بطريق الاقتراع العام السري المباشر، ويراعى تمثيل سائر مكونات الشعب فيه. وان شروط المرشح والناخب وكل ما يتعلق بالانتخاب ينظم بقانون. كما انه في مادته ١٢٢ يضمن هذا الدستور الحقوق الإدارية والسياسية والثقافية والتعليمية للقوميات المختلفة كالتركمان، والكلدان والأشوريين، وسائر المكونات الأخرى، وينظم ذلك بقانون. وأشارت المادة ١٢٣ على انه لا يجوز تعديل المبادئ الأساسية الواردة في الباب الأول والحقوق والحريات الواردة في الباب الثاني من الدستور، إلا بعد دورتين انتخابيتين متعاقبتين، وبناء على موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب عليه، وموافقة الشعب بالاستفتاء العام ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة أيام. كذلك لا يجوز تعديل المواد الأخرى غير المنصوص عليها في البند (ثانيا) من هذه المادة إلا بعد موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب عليه، وموافقة الشعب بالاستفتاء العام، ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة أيام .و لا يجوز تعديل المواد الأخرى غير المنصوص عليها في البند (ثانيا) من هذه المادة إلا بعد موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب عليه، وموافقة الشعب بالاستفتاء العام، ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة أيام .وفي مادته رقم (١٢٨)أوضح انه كل استفتاء وارد في هذا الدستور يكون صحيحا بموافقة الأغلبية البسيطة للمصوتين ما لم ينص على خلاف ذلك.

وبين في المادة (١٣٩) منه يعد هذا الدستور نافذا بعد موافقة الشعب عليه بالاستفتاء العام ونشره في الجريدة الرسمية وقيام الحكومة المشكلة بموجبه.

من خلال ما تقدم من أشارة لأبرز مواد الدستور التي منحت للمواطن حق المشاركة في العملية السياسية وجعلت من موافقته امرأ أساسيا في إقرار الدستور أولا وفي إقرار مشروعية السلطات الحاكمة وذلك من خلال إجراء الانتخابات، وقد أسس الدستور في إحدى مواده عده مؤسسات وهي: المفوضية العليا لحقوق الإنسان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، وهيئة النزاهة، هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب، وتنظم أعمالها بقانون.آذ من خلال هذه المؤسسات التي تم إنشائها يستطيع المواطن المشاركة أكثر في العملية السياسية.

من خلال كل ما تقدم نستطيع أن نلاحظ إن دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ أعطى أهمية واضحة لعملية المشاركة السياسية كونها مبدأ من مبادئ الديمقراطية وركيزة مهمة لقيام النظام السياسي الديمقراطي في أي دولة وخاصة في دولة كانت تعاني من نظام حكم دكتاتوري سلبت منه كافة حقوقه السياسية والثقافية والإدارية .

المبحث الثالث: المشاركة السياسية في التجربة العراقية الجديدة.

ان العراق كان قد جرّب ثلاث حملات للتصويت وخلال سنة واحدة فقط (سنة٢٠٠٥)،الأولى كانت في انتخابات الجمعية الوطنية في ٢٠٠٥/١/٣٠،أما الثانية فقد كانت في الاستفتاء الشعبي حول إقرار دستور سنة ٢٠٠٥ ،والثالثة في ٢٠٠٥/١٢/١٥ وهي انتخابات مجلس النواب الذي انتهى لتوه من فصله التشريعي الأخير.

ثم جرت انتخابات مجالس المحافظات في الحادي والثلاثين من شهر كانون الثاني /يناير سنة ٢٠٠٩،وطبقاً لقانون مجالس المحافظات السالف الذكر. والانتخابات البرلمانية العامة التي جرت يوم ٢٠١٠/٣/٧.

والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن هنا هو: هل كانت التجارب الانتخابية والمشاركة السياسية للمواطنين حرة ونزيهة ؟ وبعبارة أخرى: ما التحديات والإشكاليات التي اعترضت تلك التجارب؟

للإجابة على هذا التساؤل نذكر أهم وأبرز التحديات والإشكاليات التي واجهت تلك التجارب الانتخابية:

أولاً – تحدي الوضع الأمني:

لقد واجهت العمليات الانتخابية في سنة ٢٠٠٥ تردي الوضع الأمني أمام تزايد تهديدات العناصر الإرهابية والمعادية للعمليات السياسية والوضع الجديد في العراق،لذا كانت البيئة الانتخابية آنذاك غير آمنة على وجه الأجمال والوضع لم يكن مستقراً ما حال دون مشاركة الكثير من الناخبين في تلك الانتخابات.

أما في انتخابات مجالس المحافظات التي جرت بداية سنة٢٠٠٩،فعلى الرغم من تحسن الوضع الأمني بشكل كبير بالمقارنة مع ما جرى في الانتخابات السابقة،إلا إن الهاجس الأمني كان قد وقف حائلاً دون مشاركة شرائح واسعة من المشاركة في التصويت في تلك الانتخابات،والحال ذاته قد تكرر مع انتخابات ٢٠١٠/٣/٧،لاسيما مع تكرار تهديدات تنظيمات القاعدة الموجهة ضد المراكز الانتخابية على وجه الجملة، وضد الناخبين على وجه الخصوص.

ثانياً – عزوف المشاركين :

صُنفَ المشاركين العراقيون منذ أول عملية انتخابية جرت في بداية سنة ٢٠٠٥ ولحد الآن إلى أصناف ثلاثة، الصنف الأول فهم المشاركون أو ما يمكن تسميتهم بـ(المنتفعين)،والصنف الثاني هم المترددُون، أما الصنف الثالث فهم الممتنعون.

ولا ريب إن كل عمليات الاقتراع التي جرت في العراق منذ بداية سنة ٢٠٠٥ ،كانت قد شهدت عزوف عدد كبير من اللمشاركين عن المشاركة في التصويت، وهناك أسباب شتى لهذا العزوف، فهناك من امتنع عن التصويت خوفاً من التهديدات الإرهابية،كما كان للفتاوى التي صدرت من مشايخ وعلماء عراقيون وعرب دور فاعل في عزوف شرائح واسعة من الشعب العراقي عن المشاركة،وتلك الفتاوى حرمت بصراحة المشاركة في الانتخابات وعدتها غير شرعية لأنها تجري في ظل وجود القوات الأجنبية على الأراضي العراقية، وهناك من امتنع عن التصويت لعدم قناعته بالعملية السياسية برمتها، وآخرون لا يرون في أي شخص أو أية قائمة القدرة على تمثيلهم تمثيلاً حقيقياً في مجلس النواب، وهناك من يرى أن أية انتخابات تجري في العراق في ظل الظروف الراهنة هي انتخابات لا يمكن وصفها بأنها حرة أو نزيهة.

ولو أجرينا –على سبيل المثال لا الحصر–مقارنة بين الانتخابات التشريعية التي جرت في كانون الأول/ديسمبر سنة٢٠٠٥،وانتخابات مجالس المحافظات التي جرت في بداية سنة٢٠٠٩،لوجدنا إن المعادلة قد طرأ عليها تغير واضح في نسبة عزوف الناخبين، فالمحافظات التي شهدت توترات واضطرابات أمنية– ومازالت– شهدت مشاركة أوسع في الانتخابات الأخيرة بالقياس إلى المشاركة في الانتخابات الأولى، فعلى

سبيل المثال ارتفعت نسبة المشاركة في محافظة الأنبار من ١٣% سنة ٢٠٠٥ إلى ٤٠% سنة ٢٠٠٩،وحتى محافظات ديالى والموصل فإنها سجلت في الانتخابات الأخيرة–انتخابات مجالس المحافظات سنة ٢٠٠٩– نسبة مشاركة ٥٧% و٦٠% على التوالي(الجاسور ٢٠٠٩، ٢٠) ،وهي لا تعد نسبة مشاركة أعلى من الانتخابات الأولى فحسب ،بل أنها أعلى من نسبة المشاركة في المحافظات الأكثر أمناً،وهي المحافظات الوسطى والجنوبية التي انخفضت نسبة المشاركة فيها في من ٧٢% في انتخابات ٢٠٠٥ إلى أقل من ٥٠% في انتخابات ٢٠٠٩على وجه الجملة.

أما انتخابات مجلس محافظة بغداد،فقد كشفت النسبة المتدنية من المشاركين والتي بلغت ٤٠% – في حين بلغت ٦٣.٦٩% في انتخابات ٢٠٠٥–عن ظاهرة عزوف المشاركين بكل وضوح،ومرد ذلك –حسب رأي بعض المراقبين والمختصين–يعود إلى عدم ثقة الناخبين بالأحزاب السياسية المهيمنة على الساحة السياسية،فضلاً على عدم ثقتهم بالوعود الانتخابية،بل وحتى الشخصيات المرشحة على كثرتها لم تكن موضع ثقة من قبل الناخبين (الجاسور ٢٠٠٩، ٢٠)،وهذا الحكم ينسحب على عموم الناخبين في العراق.

ثالثاً – إشكالية المحاصصة:

تم إرساء مفهوم المحاصصة على أسس طائفية وعرقية منذ أن توجه السفير الأميركي(بول بريمر) لتعيين أعضاء مجلس الحكم الانتقالي سنة ٢٠٠٣ الذي كان يتكون من(٢٥) عضواً،إذ تم تمثيل(١٣) شيعياً و(٥) من السنة العرب ومثلهم من الأكراد وواحد للكلدوآشوريين وواحد للتركمان،وكان من المفترض أن تلغي الانتخابات التي جرت في بداية سنة ٢٠٠٥ تلك المحاصصة التوافقية،لكن النتيجة كانت باتجاه تكريس مبدأ الاستقطاب الطائفي والديني والقومي إلى الحد الذي جعل الخريطة الاجتماعية والسياسية العراقية أصبحت محكومة برمتها بهذا المبدأ(العاني ٢٠٠٧، ١٩٢).

كما أنعكس هذا الاستقطاب بدوره على تركيبة مجلس النواب الذي تم انتخابه في(١٢/١٥ /٢٠٠٥) ومرد ذلك بالدرجة الأساس يعود إلى اعتماد طريقة الانتخاب بالقائمة المغلقة والذي حدا بدوره إلى توزيع المناصب القيادية على أساس هذا المبدأ ليس فقط على صعيد مؤسسات الدولة الأساسية وهي كل مجلس النواب ومجلسي الرئاسة والوزراء اللذان انبثقا عن الأول، فضلاً على الهيئات القضائية،بل وامتدت آثار ذلك الأمر إلى مؤسسات الدولة ودوائرها المختلفة وفي مقدمتها الوزارات،وكل ذلك قد أفضى إلى وجود ظاهرة تعدد القيادات وغياب معيار الكفاءة وحل محله مبدأ الاختيار والترشيح للمناصب من قبل الأحزاب والكتل المهيمنة على البرلمان(مجلس النواب)والحكومة معاً.

أما فيما يخص انتخابات مجالس المحافظات التي جرت على أساس القائمة المفتوحة والتي سمح فيها للناخب أن يصوت للكيان السياسي الذي يختاره أو أن يصوت للمرشح داخل الكيان الذي ينتمي إليه وأمام الكيان السياسي أيضاً،وفي حالة وضع علامة صح أمام المرشح وحده تعد ورقة الاقتراع باطلة،ومع إن هذا الأمر كان قد أثار إشكالية أساسية تمثلت باحتمالية أن تكون هذه العملية منفذاً سهلا لعملية التزوير لاسيما مع وجود عدد كبير من الناخبين لا يجيدون القراءة والكتابة،ولكن من جانب آخر كان قد تمخض عن نتائج تلك الانتخابات حدوث تغيير جذري في الخارطة السياسية والحزبية،حيث أعادت من جديد رسم مواقع القوى السياسية،وكشفت عن تحالفات واصطفافات جديدة مختلفة عن سابقاتها .والأهم من ذلك إنها جعلت الكثير من القوى السياسية تعيد حساباتها وتغير من لهجة خطابها السياسي،بل وحتى مطالبها القومية والطائفية،وكل ذلك يأتي استعداداً للانتخابات البرلمانية القادمة(الجاسور ٢٠٠٩، ٣).

ومن جهة المشاركين وعلى الرغم من مشاركتهم المتدنية في تلك الانتخابات،لكن كان واضحاً إن الطابع الوطني هو الذي خيم على عملية الاقتراع أكثر من أي مرحلة سابقة،ما يعني انحسار مرحلة التخندق وراء الشعارات الطائفية والعنصرية،وبدء مرحلة جديدة من السلم الأهلي والتعايش بين أبناء المجتمع العراقي(الجاسور ٢٠٠٩، ٢٢).

أما فيما يتعلق بالانتخابات النيابية التي جرت في ٢٠١٠/٣/٧،فإن كل المؤشرات الأولية دلت على أفول نجم المحاصصة كلياً عن الساحة السياسية العراقية،فالكيانات والكتل والائتلافات التي سجلت لدى المفوضية للمشاركة في تلك الانتخابات حاولت الظهور بمظهر وطني قدر المستطاع،كما إنها جميعاً تطالب بقوة للتخلص من المحاصصة والتوافقية والرجوع إلى الاستحقاق الانتخابي الذي يقوم على تشكيل مؤسسات الدولة على أساس مبدأ الأكثرية الحاكمة والأقلية المعارضة،ولكن يبقى هذا الأمر مرهون بالنتائج التي ستفرزها صناديق الاقتراع والتي حتماً سيكون للمشارك القول الفصل فيه.

رابعاً– مشاكل تقنية وإدارية وفنية:

هناك مشاكل كثيرة أخرى كان لها دور في عرقلت عملية المشاركة في كل التجارب السابقة وربما القادمة،ومن تلك المشاكل بعضها تقنية وبعضها الآخر ذات طبيعة إدارية وفنية،ومن ذلك صعوبة وصول بعض المشاركين إلى مراكز الاقتراع بفعل فرض حظر التجوال وورود أسمائهم في مراكز بعيدة عن مناطق سكناهم،وعدم كفاءة الكثير من العاملين على إدارة عملية الاقتراع وقلة خبرتهم وعدم تعاونهم مع الناخبين في

تذليل العقبات التي تعترضهم،فضلاً على محاولات الكثير منهم للتدخل أو التأثير على حرية المشاركين في التصويت لاسيما الأميين منهم._

الاستنتاجات والتوصيات:-

اولاً:- الاستنتاجات:

لامراء في استكمال هياكل الديمقراطية الخارجية عبر التشريعات الواضحة،لكن المشكلة تكمن في محتواها الداخلي الذي يتعلق بالممارسة التي مازالت تعاني من تشوه بفعل تأثير المحاصصة بالدرجة الأساس.

مازالت التجربة الديمقراطية في العراق تواجه تحديات داخلية وخارجية. وكذلك النظام الديمقراطي الصالح والناجح هو الذي يستوعب كل مكونات الشعب العراقي المتعددة والمتنوعة من خلال مراعاة مصالح كل تلك المكونات وتفعيل الروابط المشتركة بينها وتحقيق الإنسجام والتعايش دون أن يلغي تميزها،مع ضرورة تشجيع التنافس السلمي المشروع بين ممثلي تلك المكونات على السلطة بل واقتسامها وإشراكها ما يمنحها شعور بالاطمئنان على وجودها وحقوقها ودورها في بناء النظام السياسي الديمقراطي.

ثانياً:- المقترحات:-

١- ينبغي تبني خطط شاملة تسهم في رفع مستوى وعي الشعب العراقي الانتخابي من خلال عقد دورات وبرامج وندوات تثقيفية على كل الأصعدة وبتضافر جهود كل القوى والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية لاسيما مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات التربية والتعليم ووسائل الإعلام.

٢- الإسراع بتشريع قانون للأحزاب السياسية.

٣- ينبغي على الحكومة القادمة أن تعمل على وضع خطط شاملة للتنمية الاقتصادية وتوسيع آفاق الاستثمار العربي والأجنبي لإعادة بناء البنية التحتية وإيجاد فرص عمل كبيرة والقضاء على الفقر والبطالة.

٤- محاربة الفساد بكل أشكاله.

٥- إجراء تعداد سكاني شامل وعلى وجه السرعة.

٦- إعادة النظر بقانون الانتخابات.

المصادر باللغة العربية

١- الجاسور، ناظم عبد الواحد .٢٠٠٩. انتخابات مجالس المحافظات: النتائج غير المتوقعة مقدمة للانتخابات التشريعية القادمة .المجلة السياسية والدولية. الجامعة المستنصرية.العدد١٢.

٢- العاني، حسان .٢٠٠٧. الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة. العاتك لصناعة الكتاب .القاهرة.

٣- الكواري، علي خليفة . الخليج العربي والديمقراطية. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.

٤- برو، فيليب.١٩٩٨. علم الاجتماع السياسي. ترجمة محمد عرب صاصيلا. المؤسسة العربية للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت .

٥- حسني، زينة.٢٠٠٦.الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد. معهد الدراسات الاستراتيجية . بيروت.

٦- دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

٧- عبد الله، ثناء فؤاد .١٩٩٧. آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.

٨- عليوة، السيد . المشاركة السياسية. مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

٩- فوزي، سامح .٢٠٠٧. المواطنة. مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان. القاهرة.

١٠- قبيسي، حسن.٢٠٠١. ما هي الديمقراطية؟ حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية. ط٢. دار الساقي. بيروت .

المصادر باللغة الانكليزية

1. Abdullah, Thanaa Fouad. 1997. Mechanisms of democratic change in the Arab world. Center for Arab Unity Studies. Beirut.
2. Al-Ani, Hassan. 2007. Future Mathematics and Constitutionalism. Al-Atak Book Industry, Cairo.
3. Aliwa, Mr. Political participation. Center for Political and Strategic Studies.
4. Al-Jasour, Nazim Abdel Wahed. 2009. Provincial Council Elections: Non-competitive Results of the Upcoming Elections. Working Political Journal. Al-Mustansiriya University. Issue 12.
5. Al-Kuwari, Ali Khalifa. The Arab Gulf and democracy. Center for Arab Unity Studies. Beirut.
6. Brough, Philip. 1998. Political Sociology. Translated by Muhammad Arab Sasila. Arab Foundation for Studies, Publishing and Distribution. Beirut .
7. Constitution of the Republic of Iraq of 2005.
8. Fawzi, Sameh. 2007. Citizenship. Cairo Institute for Human Rights Studies. Cairo.
9. Hosni, Zeina. 2006. Consensual democracy in a pluralistic society. Institute for Strategic Studies. Beirut.
10. Kobeissi, Hassan. 2001. What is democracy? Majority rule or minority guarantees? 2nd ed. Dar Al-Saqi. Beirut .
11. -G . Burdeau .1969. Droit Constitutionnelet institutions Politiques .